

# حكومة الإنقاذ الوطني

## ديوان رئاسة الوزراء



### قرار مجلس الوزراء

رقم (١٥٥) لسنة ٢٠١٥ ميلادية

باعتراض الهيكل التنظيمي للعيادات المجمعة

#### مجلس الوزراء

بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.

وعلى القانون رقم (١٠٦) لسنة ٢٠٠١ ميلادية، بإصدار القانون الصحي ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠ ميلادية، بشأن اصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.

وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، بشأن إعلان حالة النفي والتبغة العامة وتوكيل رئيس حكومة إنقاذ وطني.

وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني.

وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٥ ميلادية، بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ الوطني.

وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٥ ميلادية، بشأن تمديد مدة تكليف النائب الأول بمهام رئاسة مجلس الوزراء بحكومة الإنقاذ الوطني.

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (١١) لسنة ٢٠١٣ ميلادية ، بشأن اعتراض الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الصحة وتنظيم جهازها الإداري .

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٦٤٦) لسنة ٢٠١٣ ميلادية ، بتقرير بعض الأحكام في شأن بعض العيادات المجمعة .

وعلى كتاب النائب الثالث لرئيس مجلس الوزراء ووزير الصحة رقم (١٤٥٦) المؤرخ في ٢٠١٥/٥/٥ ميلادي.

وعلى كتاب مدير مكتب دعم القرار رقم (١٢٨٧) المؤرخ ٢٠١٥/٤/٢١ ميلادي.

وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (١٢٦) المؤرخ في ٢٠١٥/٤/٣٠ ميلادي.

وعلى موافقة مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الرابع عشر لسنة ٢٠١٥ ميلادي .

قرار  
مادة (١)

يعتمد الهيكل التنظيمي واختصاصات العيادات المجمعة الواردة بالقرار رقم (٦٤٦) لسنة

٢٠١٣ ميلادي المشار إليه أعلاه ويتم تنظيم جهازها الإداري وذلك على النحو الوارد بهذا القرار.

القرارات

حكومة الإنقاذ الوطني



ديوان رئاسة الوزراء

(2) مادة

تهدف العيادات الى إحداث نقلة نوعية في مجال الرعاية الصحية الأولية التشخيصية والعلاجية والوقائية وإن من أهدافها تقديم خدمة للمجتمع تكون ذات جودة عالية في مجال الرعاية الصحية والعلاجية والتشخيص الصحي بحيث تكون نواة للمستشفيات و تقليل العبء عنها ولها على وجه الخصوص معايير:-

1. تقديم الرعاية الصحية الأولية وقائية وعلاجاً وتأهيلًا.
  2. تقديم خدمات صحية تعزيزية ووقائية وعلاجية أولية ذات جودة عالية وبمساواة تامة بين المستفيدين.
  3. تفعيل برنامج طبيب الأسرة وهو خط الدفاع الأول والمرحلة الأولى في الخدمة الطبية ويمثل حجر الأساس في المنظومة الطبية في كثير من دول العالم يهدف إلى سهولة الوصول والحصول على الخدمة الطبية وبالتالي يخفف العبء على المستشفيات والتخصصات الأخرى.
  4. مباشرة الحالات الإسعافية الأولية داخل وخارج الخدمات الطبية مثل حالات الإغماء والمغص الكلوي وحالات الصرع وغيرها متابعة الحالات المرضية المزمنة مثل السكر - الضغط - أمراض القلب والريو.
  5. إسعاف حالات الجروح والعروق والكسور وتحويلها للمستشفى إذا احتاج الأمر.
  6. تحويل الحالات المرضية التي تحتاج إلى رعاية ثانوية إلى المستشفيات.
  7. منح الإجازات المرضية للمريض في حدود الصلاحية نظاماً.
  8. تسجيل أسماء المراجعين والراجعتين لكل عيادة طبية في سجلات خاصة للرجوع لذلك إذا لزم الأمر أو باستخدام النظام الإلكتروني.
  9. استقبال الحالات المحولة من وحدة الصحة المدرسية وبيان أثر الحالة الصحية على مستوى دراسة الطالب وتقديم تقرير طبي بذلك.
  10. حفظ التقارير الطبية والإجازات المرضية والتعاميم الصادرة والواردة.
  11. استلام طلبات الأدوية واللوازم الطبية والتأكد من الصلاحية قبل الاستلام وفق الضوابط.
  12. توفير الأدوية والمستلزمات الطبية للعيادة والعمل على ترشيد استهلاكها.
  13. صرف الأدوية واللوازم الطبية وتسجيل ذلك لإعراض الجرد الشهري والسنوي.
  14. إعداد وتوفير الاحتياج السنوي من الأدوية واللوازم الطبية.
  15. التحصين ضد الأمراض المعدية.
  16. التنسيق والتعاون مع الأجهزة الحكومية الأخرى وتزويدها عن وجود فائض أو نقص وفق الضوابط لذلك.
  17. مكافحة الأمراض المستوطنة الطفيلية والمعدية والحد من انتشارها.




# حكومة الإنقاذ الوطني

## ديوان رئاسة الوزراء



18. الإشراف على المكاتب والاقسام من الناحية الصحية والبيئية ولانتمها للشروط الصحية وتتوفر الشهادات الصحية لدى العاملين بها للحفاظ على سلامة العيادة وسلامة الزائر.
19. إعداد تقرير سنوي مفصل عن أعمال الخدمات الطبية مع الحرص على ذكر الصعوبات والمقترنات لتطوير العمل بها وتسليمها الجهة المختصة.
20. نشر الوعي الصحي عن طريق إلقاء محاضرات تثقيفية داخل وخارج العيادة وعمل مطويات لزيادة الوعي الصحي على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع حول المشكلات والأخطار التي تهدد الصحة وسبل الوقاية فيها.
21. وضع خطة لنشاط الخدمات الصحية التوعوي والثقافي الصحي.
22. العمل مع الجهات ذات العلاقة لمراقبة إصلاح البيئة وسلامة مياه الشرب والأغذية والاهتمام بالغذاء الصحي السليم ونشر التوعية عنها.
23. تقديم خدمة طبية طارئة ذات جودة عالية للمرضى والمصابين في مرحلة ما قبل المستشفى.
24. تنظيم دخول المراجعين للعيادة من قبل الموظف المسئول والاستقبال.
25. الاهتمام بالعوامل بفتح ملفات خاصة ومتابعة كل حالة حمل بشكل دوري وتطبيق جميع الإجراءات اللازمة للحوامض أثناء الحمل وأثناء الولادة وبعد الولادة بما في ذلك الإحالة للأخصائي.
26. يتم استقبال المراجع وأخذ بياته كاملة وفق البطاقة المعدة وفتح ملف لكل مراجع وفق أهلية العلاج بالخدمات الطبية.
27. القيام بأخذ العلامات الحيوية ( ضغط - حرارة وغيرها) ثم تحويل المريض لغرفة الكشف ليفحصه الطبيب.
28. يفتح للمراجع الذي لديه مرض مزمنة ملف بلون مميز حسب مرضه.
29. بعد إجراء الكشف يتوجه المراجع لصرف العلاج من الصيدلية.
30. على الصيدلي كتابة تعليمات العلاج بشكل واضح للمراجع.
31. للمراجع الذي يحتاج إلى عناية تمريضية ( حقنه - محلول وريدي - غيار - كمادات - أوكسجين - فينتولين ) يحول إلى المرض لاعطائه المطلوب وفقاً لتعليمات الطبيب.
32. للمراجع الذي يحتاج إلى تحاليل يحول للمختبر أو المستشفى إذا لم توجد.
33. للمراجع الذي يحتاج راحة مرضية يعبأ النموذج الخاص بذلك بعد خطاب موجه من جهة العمل لاستكمال الإجراء وفق نظام التقارير والإجازات.
34. للمريض الذي لديه مشاكل نفسية يحال للمختص بذلك.
35. عند تبليغ الخدمات الصحية بحالة إسعافية بالمنطقة يتوجه المرض لإسعافه أو ينقله إلى أقرب مستشفى.



# حكومة الإنقاذ الوطني

## ديوان رئاسة الوزراء



36- عمل جولات ميدانية داخل العيادة للتأكد من سلامة العمل.

37- يتم تشغيل العيادات وفق شروط وقوانين وزارة الصحة والتعاميم الصادرة من الخدمات الطبية.

### مادة(3)

يتكون الهيكل التنظيمي للعيادات من التقسيمات التنظيمية التالية:

- 1- مدير عام العيادة.
- 2- مكتب المدير العام.
- 3- المكتب القانوني.
- 4- مكتب المراجعة الداخلية.
- 5- مكتب التفتيش والمتابعة.
- 6- مكتب الشؤون الإدارية والمالية.
- 7- مكتب الشؤون الفنية.
- 8- مكتب الخدمات الصحية والطبية.


### مادة(4)

**المديرعام يختص بما يلي:**

الإشراف على تنفيذ الخطط والبرامج المقررة للعيادة المجمعـة من قبل وزارة الصحة، وبأعمال التنظيم والإدارة الفنية والإشراف على جميع العاملين بها، وتنفيذ التشريعات والقوانين واللوائح وتعليمات الأخرى ذات العلاقة بعمل العيادة ، ويكون مسؤولاً عن نجاح العيادة في القيام بأعمالها وتحقيق أهدافها.

ولمدير العيادة في ممارسته لوظيفته كافة الصلاحيات والسلطات على العاملين بالعيادة وتشمل سلطات الإقرار والتعديل والحلول والسحب والإلغاء على كافة الأعمـال التي يقوم بها العاملين، كما له أن يفوض أيـا من اختصاصاته إلى أيـ من مدراء الإدارات وذلك بما يـتماشـى مع الشروط والأوضاع التي قررها القانون لتفويضـ وله على وجه الخصوص ما يلي:

- أ. تنفيذ القرارات و التعليمات الصادرة من وزارة الصحة .
- ب. توجيه وقيادة العمل بالعيادة بما يحقق أهدافها وطبيعة خدماتها المقررة من الوزارة .
- ج. مباشرة الاختصاصات الإدارية والمالية و الفنية طبقاً للقانون و اللوائح و تعليمات العمل والتـفوـضـات الرئـاسـية الصـادـرةـ بالـخـصـوصـ .
- د. تقديم مشروعـاتـ المـيزـانـيةـ التـقـديـرـيةـ وـالـحـسـابـاتـ الـخـاتـمـيـةـ لـلـوزـارـةـ وـالـجهـاتـ المـخـصـصـةـ .
- هـ. إـصـدارـ أوـامـرـ الـصـرـفـ وـتـوـقـيعـ الصـكـوكـ وـالـوـثـاقـ وـالـمـحرـرـاتـ الـأـخـرـيـ وـتـفـويـضـ فـيـ ذـلـكـ .
- وـ. إـصـدارـ قـرـاراتـ الـلـازـمـةـ لـلـعـلـمـ بـالـعـيـادـةـ وـإـعـتـمـادـ قـرـاراتـ وـتـوـصـيـاتـ الـعـيـادـةـ الـلـازـمـةـ شـؤـونـ الـمـوـظـفـينـ فـيـماـ يـخـصـ الشـؤـونـ الـوـظـيفـيـةـ وـمـجـالـسـ الـتـنـاهـيـ .



# حكومة الإنقاذ الوطني

## ديوان رئاسة الوزراء



ز. الإشراف على الشؤون المالية والمحاسبية للعيادة وحساباته المصرفية وودائعه واستثماراته وأصوله والشراء والقبض والصرف وفقاً للتشريعات النافذة.

ح. تمثيل العيادة في علاقتها مع الغير وأمام القضاء وتقيع العقود والاتفاقيات التي يكون للعيادة طرفاً فيها والتقاضي باسم العيادة القيام بإجراءات الصلح والتوفيق والتحكيم في حدود القوانيين والتشريعات النافذة.

ط. تحديد فحوى إجتماعات اللجنة العلمية بالعيادة أو أية لجان أخرى تشكل في العيادة برئاسته.

ي. إصدار القرارات واللوائح الداخلية الخاصة بتنظيم العمل الداخلي للعيادة بما يتوافق مع مهامها الأساسية وتوجيهات وزارة الصحة.

ك. تشكل اللجان المؤقتة لأداء بعض الأعمال الفنية أو الإدارية أو المالية داخل العيادة وتكليف المستشارين والخبراء للقيام بدراسات أو أبحاث تطبيقية فنية أو إدارية أو مالية خاصة بالعيادة وتحديد مكافآتهم المالية.

ل. إقامة اللقاءات العلمية والطبية وحلقات الدرس ومحاضرات التثقيف الصحي بالمنطقة الواقع في دائرتها العيادة.

م. إقتراح أوجه التعاون والتبادل الفني والطبي بين العيادة المجمعية والمراكز الصحية والمستشفيات المرتبطة بها والجهات الأخرى ذات العلاقة.

ن. ما تفوضه له التشريعات والتعليمات الصادرة من الجهات الأخرى من اختصاصات أخرى في حدود إمكانياته ونطاق اختصاصه.

س. تقديم التقارير الدورية عن مستوى الأداء لوزارة الصحة.

### مادة (٥)

مكتب المدير العام يختص بما يلي :

أ. تلقي المكاتبات والمراسلات التي تخص مدير عام العيادة، وعرضها عليه بحسب الأحوال.

ب. القيام بأعمال الطباعة وأمانة السر وأعمال المحفوظات المتعلقة بالمدير العام.

ج. إبلاغ توجيهات وتعليمات المدير العام لذوي العلاقة ومتابعته تنفيذها.

د. تنظيم مواعيد ومقابلات المدير العام.

هـ. توفير البيانات والدراسات والمعلومات التي يطلبتها المدير العام واتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك.

وـ. الإعداد لإجتماعات المدير العام والقيام بإعداد وصياغة محاضر اجتماعاته، و إبراز ما تم التوصل إليه من قرارات و توصيات و حفظها بكيفية تضمن سريتها وسهولة الرجوع إليها عند اللزوم.

زـ. أية اختصاصات ومهام أخرى تسند إليه من المدير العام.

حـ. إعداد التقارير الدورية الشهرية السنوية عن نشاطات المكتب.



# ديوان رئاسة الوزراء



# حكومة الإنقاذ الوطني

## مادة(6)

الكاتب القانوني يختص بما يلي:

- أ. إبداء الرأي والمشورة القانونية في مختلف ما يعرض عليه من مسائل قانونية.
- ب. مراجعة مشروعات القرارات والمذكرات القانونية ومشروعات اللوائح المتعلقة بنشاط العيادة والمشاركة في إعدادها.
- ج. صياغة ومراجعة العقود والاتفاقيات التي تكون العيادة طرفا فيها.
- د. إعداد الدفع والردود والمذكرات القانونية التي توضح وجهة نظر العيادة في النزاعات المتعلقة بنشاطه أو يكون طرفا فيها.
- هـ. المشاركة في أعمال لجنة شؤون الموظفين ولجان التحقيق و المجالس التأديب ولجان تسوية المنازعات بالعيادة.
- وـ. الإشراف على توثيق الأمور القانونية ذات العلاقة بعمل العيادة والإحتفاظ بالمراجع والوثائق القانونية ذات العلاقة بالعيادة.
- زـ. القيام بالاتصالات الإستشارية المعتادة بين العيادة وغيرها من الجهات القانونية الرسمية في الجهات الأخرى.
- حـ. المشاركة في إعداد الردود على ملاحظات أجهزة الرقابة والمتابعة الرسمية.
- طـ. إعداد التقارير الدورية الشهرية السنوية عن نشاطات المكتب.

## مادة(7)

مكتب المراجعة الداخلية يختص بما يلي:

- أ. مراجعة الصرف من البنود المعتمدة بميزانية العيادة وكذلك النقل من بنذ إلى آخر وفقا للتشريعات المالية النافذة.
- بـ. مباشرة أعمال المراجعة قبل الصرف وتقديم النص و المشورة المالية واقتراح السبل الكفيلة بتلافي أي خطأ أو نقص أو خلل في المستندات أو إجراءات الصرف.
- جـ. دراسة ومراجعة الدورة المستندية للعيادة والتتأكد من مطابقة الاعتمادات المستندية لها.
- دـ. إجراء الجرد المفاجئ للخازن والعقود المالية والمخازن والمشاركة في أعمال الجرد السنوي بالعيادة.
- هـ. دراسة الحسابات الختامية والميزانيات و التقارير المالية الخاصة بالعيادة والتنبيه على أوجه القصور واقتراح السبل الكفيلة بمعالجتها.
- وـ. تقييم نتائج الميزانيات المعتمدة ومقارنتها بالميزانيات التقديرية وتحليل الانحرافات واقتراح سبل تلافيها.
- زـ. الإشراف على إعداد الحسابات الختامية والتقارير المالية والتعامل مع مراجعى الحسابات الخارجيين.
- حـ. المشاركة في إعداد الردود على ملاحظات وتقارير أجهزة الرقابة والمتابعة. القرارات

حكومة الإنقاذ الوطني



ديوان رئاسة الوزراء

ط. النظر في الشكاوى المالية وإبداء الرأي فيها.

ي. إعداد التقارير الدورية الشهرية السنوية عن نشاطات المكتب.

مادۃ(8)

مكتب التفتيش والمتابعة يختص بما يلي:

أ. إعداد التقارير الدورية عن سير العمل بالعيادة ومدى الالتزام بتنفيذ التعليمات واللاحظات الصادرة من مدير العيادة أو من السلطات الرئاسية.

بـ. التفتيش الإداري والفتى والمالي الدوري المفاجئ على التقسيمات الإدارية للتأكد من حسن سير العمل بالقيادة على الوجه المطلوب .

ج. ضبط المخالفات والتجاوزات الإدارية والفنية وكشف أوجه القصور في تقديم الخدمات للمواطنين وتقديم تقارير عنها لمدير العيادة.

د. متابعة تنفيذ برنامج عمل العيادة في تقديم الخدمات الصحية والطبية للمواطنين وأسلوب وطريقة العمل المتبعة في هذا الشأن.

٥- تقييم مستوى الأداء بالعيادة واقتراح الحلول المناسبة لتطوير ورفع كفاءة العاملين بالعيادة لت تقديم أفضل الخدمات وأوفي أحسن صورة ممكنته.

و. القيام بالتفتيش والمتابعة الميدانية المفاجئة لأقسام العيادة للوقوف على حسن سير العمل وأعداد تقارير المتابعة حول الصعوبات والمعوقات التي قد تعاني منها المكاتب والأقسام الأخرى بالعيادة.

ز. آية اختصاصات ومهام أخرى يكلف بها من مدير العيادة

جـ. إعداد التقارير الدورية الشهرية السنوية عن نشاطات المكتب.

مادّة (٩)

مكتب الشؤون الادارية والمالية:

يختص بتوفير الخدمات والتنظيم الإداري والمالي والقيام بالإجراءات الوظيفية المتعلقة بشؤون الموظفين وضع القواعد اللازمـة لإرساء نظام الوصف والتصنـيف الوظيفـي وإعداد المعايـر القياسـية لـذلك وضمان جـودـة الخـدمـات من إستقبال لـزوار العـيـادة وضـمان رـضاـهم وسلامـتهم أـثنـاء تقديم الخـدمـات الصحـيـة لهم ووضع الجـدول الصحـيـ الخاص لـالـمـناـوبـين الإـدـارـيـين عـلـى فـترـات الدـوـام بما يـغـطـي فـترة يوم كـامـل بالـتـنـاوـبـ، بـحـيث يـكـونـ المـناـوبـ الإـدـارـيـ مـمـثـلا لـلـإـدـارـة خـلـالـ عملـه و يتـخـذـ القرـاراتـ الـلـازـمةـ بماـ أـعـطـيـ لهـ منـ صـلـاحـيـاتـ منـ مدـيرـ عامـ العـيـادةـ.

ويباشر المكتب اختصاصاته من خلال الأقسام التالية:

**أولاً: قسم الشؤون الإدارية** يمارس مهامه من خلال الوحدات التالية:-

## ١-وحدة شؤون الموظفين:

تختص جميع الإجراءات الإدارية الخاصة بالموظفين من إتمام عقودهم ومسك السجلات والبطاقات والملفات الإدارية الخاصة بهم واجراءات الحضور والانصراف وساعات العمل والإجازات وتقدير المكافحة

الوظيفية و إجراءات معاملتهم وخدماتهم ووضع خطط التدريب ورفع الكرة حسب الموارد  
والقوانين الإدارية المعول بها بالدولة واعداد التقارير الدورية الشهرية السنوية عن نشاطات الوحدات

卷之三

حكومة الإنقاذ الوطني



ديوان رئاسة الوزراء

#### **وحدة شؤون الأطباء والطبية المساعدة:**

تحتخص بجميع الإجراءات الإدارية الخاصة بالاطباء والمعاونيـن الصحيـن من إتمام عقودهم ومسـك السجلـات والبطـاقـات والملـفـات الإدارـيـة الخاصة بهـم واجـراءـاتـ الحـظـلـورـ وـالـإـنـصـرـافـ وـسـاعـاتـ الـعـلـمـ وـالـإـجـازـاتـ وـتقـيـيمـ الصـفـةـ الوـظـيفـيـةـ وـإـجـراءـاتـ معـاملـتـهـمـ وـخـدـمـاتـهـمـ وـوـضـعـ خـطـطـ التـدـريـبـ المـسـتـمـرـ لـرـفـعـ مـسـتـوىـ الـكـفـاءـةـ حـسـبـ الـلـوـانـجـ وـالـقـوـانـينـ الـادـارـيـةـ المـعـمـولـ بـهـاـ بـالـدـوـلـةـ وـإـعـادـ اـتـقـارـيرـ الدـوـرـيـةـ الشـهـرـيـةـ السـنـوـيـةـ عنـ نـشـاطـاتـ الـوـحـدةـ.

وحدة المحفوظات:

تحتخص بمسؤولية الوارد و الصادر و التسجيل والحفظ لجميع المراسلات والمستندات الإدارية وتبويب وتصنيف البيانات والإحصائيات والمعلومات واستخدام المؤشرات والتقييمات والأساليب الحديثة بما يضمن الحصول على البيانات والمعلومات الإحصائية أولاً بأول . وذلك باتباع الطرق القانونية و حسب اللوائح الإدارية المعتمدة واعداد التقارير الدورية الشهرية السنوية عن نشاطات الوحدة.

### **ثانياً: قسم الخدمات:**

يختص هذا القسم بتقديم خدمات نظافة وتشغيل المغسلة وتقديم الوجبات للعنصر العاملة بالعيادة وتأمين إجراءات الاتصال مع مختلف الجهات بما يكفل توثيق العلاقة معها وضمان أمن وسلامة الزوار والموظفيين داخل نطاق العيادة المجمعية ومهام الحركة و النقل بما يتطلبه العمل وبتوجيهات إدارة الشؤون الإدارية وإعداد التقارير الدورية الشهرية السنوية عن نشاطات القسم .  
ويمارس مهامه من خلال الوحدات التالية :-

## ١- وحدة العلاقات العامة والخدمات.

وحدة النقل والحركة

### 3. وحدة الأمن والسلامة المهنية.

**ثالثاً :-** قسم الشؤون المالية يمارس مهامه من خلال الوحدات التالية :-

١- وحدة الميزانية والحساب الختامي:- تختص بما يلي:

أ. القيام بأعمال الشفون المالية والحسابية للعيادة وفقاً للقوانين واللوائح السارية.

بـ. إدارة حسابات العيادة بالمصارف وإعداد مذكرات التسوية مع المصارف.

ج. مسک دفاتر العيادة وفقاً لدورة مستندية صحيحة مطابقة للمطالب القانونية والإدارية.

د. إعداد تقديرات الميزانية الخاصة بالعيادة بالتنسيق مع الأقسام الأخرى ومسك السجلات اللازمة لذلك.

٥. إعداد التفويضات المالية المتعلقة بتنفيذ الميزانية واقتراح إعادة توزيع المخصصات المالية وفي حدود ما هو معتمد.

و. إعداد الحسابات الختامية والتقارير الحسابية حولها ومتابعه اعتمادها وفقا لقانون النظام المالي للدولة ولوائح العيادة

# حكومة الإنقاذ الوطني

## ديوان رئاسة الوزراء



ط. اتخاذ الإجراءات التنفيذية فيما يخص العقود التي تكون العيادة طرفا فيها من حيث سداد قيمتها وتنفيذ شروطها وخصم الضرائب والرسوم الواجبة عليها  
ي. القيام بأية اختصاصات أخرى تسند إليه وترتبط بختصات القسم.  
ك. إعداد التقارير الدورية الشهرية السنوية عن نشاطات الوحدة.

### 2. وحدة المرتبات ، تختص بما يلي:

- أ. إعداد كشوفات المرتبات والأجور وتنفيذ السياسة المقررة فيما يختص بالرواتب والعلاوات والبدلات والحوافز والمكافآت وغيرها.
- ب. إحالة الرسوم والضرائب والإستقطاعات الضمانية وغيرها إلى الجهات المختصة.
- ج. إعداد القسام وبيانات حركة المرتبات ومسك السجلات المالية والدفاتر التحليلية الالزمة لإثبات جميع المعاملات المالية وغيرها من القيود الحسابية وإعداد موازين المراجعة الشهرية للقوانين واللوائح والقرارات النافذة.
- د. تنفيذ الزيادات السنوية وعلاوتي العائلة والسكن وغيرها من العلاوات والزيادات للعاملين بالعيادة بما في ذلك الإجراءات المالية الخاصة بالإيفاد في المهام الرسمية.
- هـ. إعداد نماذج حالة المتقدمين والموفين من موظفي العيادة إلى الضمان الاجتماعي وشهادات الدفع الأخير وشهادات المرتب وتسلیمهما للجهات المختصة.
- و. إعداد التقارير الدورية الشهرية السنوية عن نشاطات الوحدة.

### 3. وحدة الخزينة والإيرادات تختص بما يلي:-

- أ. حفظ الخزان والصندوق والنقديات والعهد طبقاً لقانون النظام المالي للدولة.
- ب. مسک مستندات ووثائق الأرصدة والصرف منها وفقاً للتغيرات النافذة وتجديدها كلما اقتضى الأمر.
- ج. قبض وتوريد المبالغ المستحقة للعيادة قبل الغير.
- د. مسک العهود المستديمة والموقته وتسويتها.
- هـ. إجراء الصرف وإعداد الإستمارات الالزمة وتجهيز الصكوك الخاصة بها في مواعيدها المحددة ومراعاة خصم ما يستوجب خصمه من ضرائب أو خصومات أخرى.
- و. متابعة التحصيل بصفة دورية ومستمرة لضمان تدفق السيولة النقدية.
- ز. ضبط عمليات الإيرادات والمصروفات والتتأكد من سلامتها وفقاً للتغيرات القانونية السارية.
- ح. القيام بأية اختصاصات أو مهام أخرى تسند إليه وترتبط بختصات الوحدة.
- ط. الحصول على مبالغ التعويضات الناجمة عن الأضرار المتعلقة بأصول وأثاث العيادة.
- ي. جباية الإيرادات الناجمة من رسوم الدخول للعيادة ورسوم موقف السيارات الواقعة داخل إنقاذ الوطن العيادة.
- ك. الالتفاظ على المخزون من قرطاسية ومواد مكتبية.



# حكومة الإنقاذ الوطني

## ديوان رئاسة الوزراء



لـ. الحصول على مقابل استثمار مراافق العيادة مثل المقاهي وال محلات التجارية والأكشاك وغيرها بعد أخذ الإذن من وزارة الصحة لأي مشروع إستثماري داخل مراافق العيادة.

- مـ. جمع رسوم الممارسات والعطاءات التي تمارسها إدارة العيادة .  
نـ. إعداد التقارير الدورية الشهرية السنوية عن نشاطات الوحدة.

### مادة(10)

#### مكتب الشؤون الفنية:-

يختص بتحقيق الأهداف المقررة للعيادة في مجال الشؤون الهندسية والفنية وتطويرها والرفع من مستواها وذلك بصيانة المباني والمعدات والألات والإشراف الفني والهندسي على المشروعات التي تعزم العيادة القيام بها وتنظيم معالجة البيانات والمعلومات والاتصالات والاستفادة منها .

وبباشر المكتب اختصاصاته من خلال القسم التالي :  
أولاً: قسم الصيانة والتشغيل يمارس مهامه من خلال الوحدات التالية:-

#### 1-وحدة الصيانة الكهروميكانيكية والالكترونية تختص بما يلي :

أـ. القيام بصيانة المعدات والأجهزة الكهروميكانيكية والالكترونية.  
بـ. دراسة حالات الأعطال التي تؤثر على كفاءة تشغيل الآلات والأجهزة الكهربائية والقيام بالإصلاحات اللازمة لذلك.

جـ. الإشراف على صيانة الأجهزة والآلات ومراافق الخدمات المساعدة لنظام العمل بالعيادة.

دـ. تقدير احتياجات الأجهزة والمعدات الكهربائية والميكانيكية بالعيادة من قطع الغيار ومستلزمات الصيانة والعمل على توفيرها.

هـ. دراسة حالات الأعطال التي تؤثر على عمل و كفاءة تشغيل أجهزة التكييف والتبريد بالعيادة والعمل على إصلاحها وتوفير قطع الغيار اللازمة.

وـ. صيانة محطة التحلية وتنقية مياه الشرب بالعيادة.

زـ. صيانة المعدات الطبية المستعملة في أقسام الإسعاف وإستقبال المرضى وحالات الكشف الطبي.

حـ. صيانة الأجهزة والمعدات ومستلزمات التحليل الخاصة بمعامل ومختبرات العيادة.

طـ. القيام بأي نوع من أعمال الصيانة الكهربائية والميكانيكية التي تحتاجها الآلات والمعدات ومستلزمات العمل بالعيادة.

يـ. إعداد التقارير الدورية الشهرية السنوية عن نشاطات الوحدة.

#### 2-وحدة الصيانة المدنية تختص بما يلي :

أـ. القيام بأعمال صيانة المباني والمرافق وكافة الإنشاءات المعمارية بالعيادة.

بـ. إعداد الدراسات المتعلقة بالتعديلات والتوسيعات المراد إدخالها على العيادة وتقدير تكلفتها المالية.

جـ. متابعة تنفيذ عقود الصيانة الموقعة بين العيادة والشركات الخاصة بصيانة العيادة ومرافقها.

دـ. متابعة تنفيذ المشاريع التابعة للعيادة والخاصة بأعمال الصيانة المدنية لإنشاءات ومرافق العيادة.

مـ. مجلس الوزراء

## حكومة الإنقاذ الوطني



ديوان رئاسة الوزراء

٥. تكليف المهندسين بالكشف على مباني ومرافق العيادة وإعداد تقارير عن حالتها الفنية من حيث احتياجها إلى الصيانة وبيان نوعية الصيانة المطلوبة.
  ٦. صيانة مباني ومرافق العيادة بما في ذلك صيانة أنابيب المياه والمجاري والتوصيلات والتركيبات الكهربائية وغيرها من الأعمال المدنية الخاصة بمبني العيادة و النطاق الذي يتبعه كالمباني الإدارية والوحدات السكنية والحدائق وغيرها.
  ٧. حفظ العقود التي يتم إبرامها والرسومات الخاصة بالمشاريع وتبويبيها وترتيبها لسهولة الرجوع إليها عند الحاجة.
  ٨. إعداد التقارير الدورية الشهرية السنوية عن نشاطات الوحدة.

(١١) مادة

## **مكتب الخدمات الصحية والطبية:-**

يختص بتحقيق الأهداف المقررة للعيادة في مجال الخدمات الصحية والطبية الاولية وتطويرها والرفع من مستواها من خلال التجهيز والتسهيل وتقديم الخدمات حسب المعايير المعتمدة كذلك التعليم والتدريب المستمر للفرق الطبية بالتعاون مع المكتب المختص كما يشمل من مهامها المتابعة في تقديم الخدمات الطبية العلاجية والتخصصية والتشخيصية بالمعايير الصحيحة وكذلك توفير الدواء ووضع الخطط وأليات الصرف بما يرضي المواطن .  
ويباشر المكتب اختصاصاته من خلال الأقسام التالية :  
أولاً: قسم الخدمات المساندة يمارس مهامه من خلال الوحدات التالية:-

١- وحدة الاستقبال والتسجيل تختص بما يلى :

- أ. الاحتفاظ بسجل م رقم تعطى منه الارقام لكل منتب او مريض وتسجل بيانات كافية عن المريض امام الرقم ويكتب نفس الرقم على ملف المريض وكذلك بطاقة الدليل وتكون بيانات السجل من الرقم المسلسل الاسم الرباعي ، تاريخ الميلاد الجنس ، العنوان الكامل مع استخدام التقنيات الحديثة في القيام بهذه المهام .

ب. احتفاظ ببطاقة دليل تحمل معلومات كافية عن المريض كالاسم والعمر ورقم الملف ، ويتم حفظها بواسطة نظام العروض الابجدي بحيث يسهل الحصول على رقم ملف المريض من خلال هذه البطاقة مع منح المواطن نسخة منها .

ج. اعداد ملفات المنتسبين والمرضى بكافة النماذج الضرورية وتحضيرها بوقت كافي قبل وصول المريض وتسليمها الى وحدة الاستقبال بعد ترقيمها وتسجيلها


د. حفظ ملفات المنتسبين والمرضى بالعيادة وتخزينها بطريقة تسمح بتداولها والاستفادة من نفس الملف عند تردد المواطن او المريض .

هـ. منح المريض بطاقة مدون فيها معلومات ادارية ورقم ملف المريض لإبرازها عند مراجعته العيادة .

و. متابعة حركة ملفات المرضى بالعيادات والتأكيد من اعادته الى المخزن بعد كل طلب وذلك من خلال بطاقة متابعة الملف .

ز. متابعة توفر النماذج المستخدمة في السجلات الطبية واعداد دليل بها .

حـ. تنظيم واستقبال المرضى واستكمال كافة البيانات الادارية والاجتماعية الخاصة بهم



# حكومة الإنقاذ الوطني

## ديوان رئاسة الوزراء



ط. الأحتفاظ بنسخ من جداول عمل الأطباء بجميع العيادات والاقسام لتسهيل عمل الوحدة في ارشاد المراجعين .

ي. استخراج ملفات المرضى الذين سبق لهم إعداد ملفات بالعيادة .

ك. ارشاد رواد العيادة من خلال الوسائل السمعية والبصرية والمطبوعات والملصقات لتسهيل حصولهم على الخدمات والمحافظة على نظافة وهدوء العيادات .

ل. الاتصال بذوى المريض وعائلته هاتفياً أو برقياً وتقديم كافة التسهيلات الالزمة للمريض أو فى حالة الحاجة الى الاتصال بذويه ..

م. أخذ الموافقات والتواقيع الالزمة من ذوى المريض لاجراء العمليات الجراحية

ن. إعداد وامساك سجل خاص لكل عيادة وكل طبيب متخصص إلكترونياً أو يدوياً.

س. تسجيل أسماء المرضى الراغبين في الحصول على مواعيد بالعيادات التخصصية مع تحديد ساعة الحضور وفق اختيار المريض ما أمكن .

ع. إصدار بطاقة خاصة بكل مريض وكتابة المواعيد بها وفق البرنامج المتفق عليه مع الأطباء والإدارة مع استخدام التقنيات الحديثة في هذا المجال.

ف. إعداد قوائم بأسماء من لهم مواعيد لكل عيادة بالتعاون مع الأطباء وتنظيم مقابلتهم وكذلك إرشادهم لتسهيل وصولهم للإقسام التشخيصية أو العلاجية .

ص. الرد على جميع استفسارات المراجعين والهواتف والتعاون معهم بخصوص تغيير موعد المراجعة إذا كان هناك أسباب طارئة خارجة عن إرادة المريض .

ق. التنسيق مع الأقسام المناظرة بالمستشفيات بخصوص الحالات التي يتقرر إيوانها بالمستشفيات

ر. إعداد وتقديم التقارير الدورية والسنوية عن نشاط الوحدة ..

### 2- وحدة الفنيين والمعاونين الصحيين تختص بما يلى :

أ. التنسيق ووضع جدول العمل الإسبوعي لفرق التمريض العام والخاصي وذلك بالتنسيق بين أعضاء الطبيبة المساعدة والأقسام والوحدات بالعيادة.

ب. تقديم الإسعافات الأولية داخل وخارج الخدمات الطبية مثل حالات الإغماء والغص المكлюي وحالات الصرع وغيرها متابعة الحالات المرضية المزمنة مثل السكر - الضغط - أمراض القلب والربو .

ج. القيام بأخذ العلامات الحيوية ( ضغط - حرارة وغيرها) ثم تحويل المريض لغرفة الكشف ليفحصه الطبيب.

د. تقديم كل ما يحتاجه المراجع من عناية تمريضية ( حقنة - محلول وريدي - غيار - كمامات - أوكسجين - فينتولين ) وفقاً للتعليمات الطبية.

هـ. تنظم غرفة العمليات من خلال المحافظة على تعقيم الوسط الجراحي وتوافق الأجهزة والأدوات المناسبة للعملية والتحضير للعملية من البداية الى النهاية وذلك قبل ادخال المريض الى القليطات العمليات.

مجلس الوزراء



# حكومة الإنقاذ الوطني

## ديوان رئاسة الوزراء



و. القيام بمساعدة طبيب التخدير في العمليات أثناء التخدير ومراقبة المؤشرات الحيوية أثناء سير العملية الجراحية.

ز. القيام بجميع خدمات التمريض لجميع الأقسام والعيادات.

ح. وضع خطط التدريب ودورات رفع الكفاءة بشكل دوري و متابعة تفعيلها ونتائجها بالتنسيق مع وحدة التدريب والتطوير.

ط. متابعة قدرات أعضاء الطبية المساعدة من القيام بمهام التمريض الأساسية منأخذ القراءات الحيوية إلى قدراتهم لإعطاء الدواء والمحاليل للمريض عن طريق الفم أو عبر الوريد.

ي. التنسيق ووضع جدول العمل للمعاونين الصحيين وتوضيح المهام لهم و متابعة أدائهم كمعاونين صحيين من استقبال المريض وتجهيز أدوات الكشف وسرير الكشف وسرير المعالجة

ك. العمل على ضمان التعقيم بين مريض وأخر وكذلك نقل المريض من مكان إلى آخر باستعمال الناقلات و الكراسي الخاصة و ضمان عدم قيامهم بمهام التمريض الأساسية كإعطاء الدواء وغيره.

ل. القيام بمساعدة الأطباء بما تحدده كل عيادة.

م. القيام بتجهيز غرف العمليات و مراقبة طرق التعقيم قبل وبعد كل إستعمال لغرفة العمليات والأدوات المستخدمة مع التنسيق مع فرق مكافحة العدوى.

ن. تقديم التطعيمات وتقديمها بشكل صحيح . ويشمل ذلك الزائرات الصحيات وتمريض صحة المجتمع.

س. إعداد وتقديم التقارير الدورية والسنوية عن نشاط الوحدة.

### 3- وحدة الاحصاء الطبي والمعلومات تختص بما يلي:

أ. تجميع البيانات والإحصائيات والمعلومات عن نشاط العيادة في مجال تقديم الخدمات الصحية كحالات الكشف الطبي وصرف الأدوية.

ب. إقامة وتشغيل نظام معالجة البيانات على مستوى العيادة و استخدام التقنيات والأساليب الحديثة بما يضمن تحديث البيانات والمعلومات الإحصائية أولاً بأول.

ج. الاعتماد على تفعيل البطاقة الصحية الإلكترونية للمواطن وربطها بالمرافق والمستشفيات.

د. وضع الخطط والبرامج الفنية والعملية اللازمة لتدفق المعلومات بما يحقق تطوير مستوى إدارة الخدمات التي تقدمها العيادة.

هـ. الإتصال بالعيادات الأخرى وغيرها من المرافق الصحية لربط وتوثيق التعاون معها والاستفادة منها في تبادل الأطباء والحصول على الأدوية وغيرها من المستلزمات الصحية العلاجية.

وـ. اعداد واصدار ملف لكل مواطن أو مريض وترقيمه برقم خاص به من الدليل العام بالوحدة ومنحه رقم خاص به بحيث يمكن استرجاع الملف باستخدام التقنيات الحديثة.

زـ. تسجيل وتوثيق الحالات التي تسعف بقسم الاسعاف والطوارئ بالمستشفى.

حـ. تطبيق التصنيف الدولي للأمراض والاصابات والعمليات الجراحية وفق الدليل المعتمد من منظمة الصحة العالمية مع توضيح عدد الحالات لكل مرض.

# حكومة الإنقاذ الوطني

## ديوان رئاسة الوزراء



ط. إعداد التقارير الاحصائية اليومية والشهرية والسنوية عن أنشطة المستشفى المختلفة متضمنا نشاط كل العيادات التشخيصية والأقسام التشخيصية والطبية ونشاط كل طبيب.

ي. تطبيق التصنيف للأمراض والاصابات والعمليات الجراحية وفق الدليل المعد من منظمة الصحة العالمية.

ك. الاتصال بالمؤسسات التعليمية والتدريبية في المجال الصحي للإستفادة منها في تعليم وتدريب العاملين بالعيادة في المجالات الطبية والتمريضية والعلوم الطبية المساعدة.

ل. تدريب جميع العاملين في قسم الاستقبال وذوي الاختصاص على المنظومة الإلكترونية المعتمدة عليها داخل العيادة. بما يشمل المنتسبين الجدد من حين لآخر

م. إعداد وتقديم التقارير الدورية والسنوية عن نشاط الوحدة.

### 4. وحدة الاعلام والتثقيف الصحي تختص بما يلي:

أ. وضع مناهج التثقيف الصحي مع ذوي العلاقة من أطباء الأسرة ، القابلات ، الصحة المدرسية وغيرها وضمان وصولها للمواطن عن طريق الإتصال المباشر مع المواطن ، توفير المطويات الخاصة وغيرها .

ب. كما تختص الوحدة بالإعلام والتواصل مع الجهات المختصة المرئية والمسموعة وخصوصاً لبرامج التثقيف الصحي .

ج. التوعية الصحية بكل أشكالها في مجال الإسعافات الأولية والخدمات الصحية والطبية.

د. نشر الوعي الصحي عن طريق إلقاء محاضرات تثقيفية داخل وخارج العيادة وعمل مطويات لزيادة الوعي الصحي على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع حول المشكلات والأخطار التي تهدد الصحة وسبل الوقاية فيها.

هـ. وضع خطة لنشاط الخدمات الصحية التوعوي والثقافي الصحي.

و. إعداد وتقديم التقارير الدورية والسنوية عن نشاط الوحدة.

ثانياً: قسم الخدمات الصحية يمارس مهامه من خلال الوحدات التالية:-

### 1. وحدة الصيدلة والإمداد الطبي تختص بما يلي:

أ. الإشراف على الصيانة لجميع الأجهزة والمعدات الطبية وذلك من خلال :

بـ. صرف الدواء وتخزينه وتجهيز قوائم الاحتياجات منه حسب منهج العيادة .

جـ. صرف المستلزمات ومواد التشغيل للأجهزة آلية دورية المعايرة و الصيانة الفورية.


دـ. ضمان وجود آلية رقابة دورية لمخزون الدواء ، المستلزمات ، مواد التشغيل للمعامل ، مواد التشغيل للمعدات والأجهزة الفنية الطبية بأنواعها بما في ذلك أجهزة الأشعة و التصوير الطبي بما يضمن عدم انقطاع هذه المواد عن العيادة نهائياً حتى في ظروف الأزمات .

هـ. توفير الدواء باستمرار وفي الوقت المناسب مع تقديم النصح والإرشاد بخصوص الدواء

وـ. تخزين الدواء ضمن الظروف المناسبة

زـ. تبني مشروع تحسين يهدف إلى تقليل الخطأ المتعلق بالدواء.

حـ. مراقبة استخدام المضادات الحيوية.



# حكومة الإنقاذ الوطني

## ديوان رئاسة الوزراء



ط. العمل على أي فكرة من شأنها تحسين جودة الخدمة المقدمة.  
ي. إعداد وتقديم التقارير الدورية والسنوية عن نشاط الوحدة.  
**2. وحدة مكافحة العدوى تختص بما يلي:**

- بمتابعة الأمراض السارية عن طريق أطباء الأسرة والإسعاف وكذلك مسؤولية تسجيلها ، التبليغ عنها للجهات المختصة ومتابعة الخطوات التي يجب إتباعها حيال كل حالة من الأمراض المعدية.
- القيام بجميع الإجراءات الالزامية لمنع انتشار الجراثيم داخل مبنى العيادة المجمعية والإطار الخارجي الذي يتبعها، ويكون لهذه الوحدة الاتصال المباشر لجميع الأقسام والوحدات التي لها علاقة بانتشار الجراثيم مثل التعقيم، النظافة، والفرق الطبية والفنية وغيرها.
- التخلص الآمن للمخلفات الطبية وفق الطرق المتبعة حديثا.
- القيام بوضع برامج التوعية والتثقيف للوقاية من العدوى وتنفيذ التوصيات والمقترنات بشأنها.
- وضع خطط لمكافحة العدوى ومراقبة كيفية إتباعها وتنفيذها.
- تنفيذ برامج مكافحة العدوى ومتابعتها وتقييم أدانها الفني والطبي بالعيادة.
- إعداد وتقديم التقارير الدورية والسنوية عن نشاط الوحدة.

**3. وحدة الصحة المدرسية والتطعيمات تختص بما يلي :**

تعمل كمرجعية لجميع مراكز الصحة المدرسية و التطعيمات للمنطقة المحيطة بالعيادة فتقوم بوضع خطة عمل سنوية للصحة المدرسية ومتابعة تنفيذها خلال العام الدراسي وتنفيذ برامج التوعية الصحية بالتعاون مع الإدارة المدرسية والجهات الأخرى ذات العلاقة والمجتمع المحلي وذلك لضمان الأداء عن طريق الملف الصحي المدرسي أي تغطية بيانات المدارس المحيطة بالمنطقة ونشاط التطعيمات لا يقتصر ذلك لطلبة المدارس وحسب بل تغطية التطعيمات للبالغين و كبار السن حسب استراتيجية الدولة . وذلك بالتنسيق مع أطباء الأسرة والقابلات وذوي العلاقة .

**4. وحدة الخدمة الاجتماعية تختص بما يلي :**

- استقبال الحالات التي لديها امراض نفسية وتقديم العلاج لها ومتابعتها.
  - دراسة ومتابعة الحالات حالة بحالة وإجراء الدراسات والبحوث الاجتماعية والعمل على إيجاد الحلول الالزامة لها .
  - العمل على تخفيف الحالة النفسية وتلقيها لدى نفسية المريض وإدماجه في المجتمع .
  - متابعة الحالات التي يتم تأهيلها ومحاولة إيجاد فرص العمل لها .
  - إعداد وتقديم التقارير الدورية والسنوية عن نشاط الوحدة.
- ثالثا : قسم الخدمات العلاجية وطلب الاسرة تختص بما يلي :**

أ. تقديم خدمة طبية طارئة ذات جودة عالية للمرضى والمصابين في مرحلة ما قبل المستشفى وذلك في السلم والحرب والكوارث ، ورفع الوعي الصحي في مجال الطوارئ الطبية لدى المجتمع وقاد الوطن يستدعي الإيواء وهي المهام المعتمدة حسب التشريع الصحي وعلى مستوى العيادات مع التنسيق مع المستشفيات بتفعيل برنامج الإحالة عند الحاجة لذلك .



# حكومة الإنقاذ الوطني

## ديوان رئاسة الوزراء



ب. طبيب الاسرة هو خط الدفاع الأول والمرحلة الأولى في الخدمة الطبية ويمثل حجر الأساس في المنظومة الطبية.

ج. تقديم خدمات صحية تعزيزية ووقائية وعلاجية أولية ذات جودة عالية وبمساواة تامة بين المستفيدين وذلك بتفعيل دور طبيب الاسرة وهو تخصص طبي يهتم بتعزيز صحة الأصحاء ومعالجة أمراض المرضى حيث يشرف على عدد من الاسر هو المسؤول الرئيسي على المواطن وملفه الصحي داخل العيادة .

د. يتولى طبيب الاسرة التنسيق مع التخصصات الأخرى وتحويل المريض إذا استدعى الأمر ومتابعته.

ه. تسجيل الحوامل بملفات خاصة و متابعة كل حالة حمل بشكل دوري و تطبيق جميع الإجراءات الازمة للحوامل أثناء الحمل و أثناء الولادة وبعد الولادة بما في ذلك الإحالة للأخصائي.

و. تحديد مواعيد تصوير الموجات الصوتية والتحاليل الازمة في كل مرحلة من مراحل الحمل و تصل الى المشاركة في الولادة الطبيعية عن طريق القابلات المتدربات على ذلك. كما لهذه الوحدة دورا أساسيا للتحقيق الطبي والصحي :

ز. إستشارة ما قبل الزواج ، أثناء العمل ، أثناء الولادة ، وما بعد الولادة كالتحفيز على الرضاعة الطبيعية وكيفية معاملة الرضيع وغيرها .

ح. الاكتشاف المبكر للعديد من الأمراض وذلك عن طريق الكشف العام والكشف الدوري لبعض الفئات وبرامج المسح الطبي الميداني حسب أهمية المشكلة الصحية الموجدة أو المتوقعة .

ط. متابعة وعلاج الأمراض المكتشفة بعد تشخيصها ومنها الأمراض المزمنة مثل ارتفاع ضغط الدم وارتفاع سكر الدم، والأمراض المعدية مثل النزلات المعوية والتهابات الرئة، والأمراض النفسية وبخاصة الأمراض العصبية مثل القلق والمخاوف .

ي. العناية بالأم، قبل وأثناء العمل، وأثناء وبعد الولادة، لتحقيق المعاذلة الصحية المرجوة .

ك. العناية بالطفل.. متابعة نموه وتطوره من خلال الزيارات المنتظمة وتسجيل الملاحظات في بطاقة متابعة الطفل السليم، مع تقديم التطعيمات الأساسية للطفل .

ل. حالة الحالات التي تحتاج إلى عناية خاصة إلى تخصصها المناسب.


م. تقديم خدمة طبية طارئة ذات جودة عالية للمرضى والمصابين في مرحلة ما قبل المستشفى

ن. مباشرة الحالات الإسعافية الأولية داخل وخارج الخدمات الطبية مثل حالات الإغماء والغص الكلوي وحالات الصرع وغيرها متابعة الحالات المرضية المزمنة مثل السكري - الضغط - أمراض القلب والربو.

س. تقديم خدمات الطوارئ الطبية العاجلة والإسعاف الازمة الاولية لجميع أنواع الإصابات والحوادث والأمراض الطارئة .

ع. إسعاف حالات الجروح والعروق والكسور وتحويلها للمستشفى إذا احتاج الآخر.

ف. تحويل الحالات المرضية التي تحتاج إلى رعاية ثانوية إلى المستشفيات.



# حكومة الإنقاذ الوطني

## ديوان رئاسة الوزراء



ص. تقديم خدمات طب الأسرة عن طريق تغطية خدمات العيادات اليومية وبدوام متبدال مع فريق أطباء الأسرة.

ق. تنظيم وتنسيق العمل بين العيادات بما يكفل أداءه على الوجه المرجو.  
ر. القيام بترتيب إجراءات فحص المرضى من طرف الأخصائيين والأقسام التشخيصية المختلفة عندما تستدعي حالة المريض ذلك

ش. منح الإجازات المرضية للمريض في حدود الصلاحية نظاماً.

ت. إعداد وتقديم التقارير الدورية والسنوية عن نشاط القسم.  
ويمارس مهامه من خلال العيادات التالية:-

1. عيادات طب الأسرة.
2. الامومة والطفولة.
3. عيادة الباطنية.
4. عيادة الجراحة.
5. عيادة النساء والولادة.
6. عيادة المسالك البولية.
7. عيادة الأطفال.
8. عيادة السكر والغدد الصماء.
9. عيادة الجلدية.
10. عيادة العيون.
11. عيادة الانف والأذن والحنجرة.
12. عيادة جراحة العظام.
13. عيادة الاسنان.
14. عيادة العلاج الطبيعي.
15. عيادة الاسعاف والطوارئ.
16. الاشعة التشخيصية.
17. المختبرات والتحاليل.
18. مصرف الدم.

مادة(12)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات الخاتمة تنفيذه.

١٥ / ٢٠١٤

بتاريخ ٢٤ / شهر محرم ١٤٣٦ هـ  
الوافق ١٣ / ٥ / ٢٠١٥ ميلادي  
كلية حسين بلاطي